

كفر كل جدع حرام على الطعام والشراب والفتوة على النبيين امر الله

بإنيته ومن نذر نذراً مطلقاً او معلقاً بشرط واحد فيه ولو وصل <sup>بخطه</sup>

بسم الله تعالى العيين في الدخول والتكبير والخروج والالتفات

وغير ذلك حلف لا يدخل بيتاً لا يحث بدخول الكعبة والمسجد

او البيعة وكنبه والاهلين وظلة وصفة وفي دار بدخولها <sup>كسنة</sup>

وفي هذه الدار يحث وان بنت دار اخرى بعد الانتهاء وان

جعلت بيتاً او سجداً او حجاً او بيتاً الا هذا البيت فهم اوفي

عزى

اخرى والواقف على السطح داخل فطاق باب لا ودوام البس

والركوب والسكنى كالانشاء الاروام الدخول لا يسكن هذه الدار <sup>البيت</sup>

والحالة فرج ويقي مناء واهل حنت بخلاف الصرايح فان خرج نحو ما وحنت

*المشايخ لا يؤمنون بالبرهان على المعصية  
التي لا يؤمنون بها ولا أهل الأثر  
الذي خرج عن سننهم في المعصية  
بخلاف الجاهل الذي  
يشتد*

ورضائه لا يامر او مكرها الا لا يخرج الا الى حنزة فرج ثم في حان

لا يخرج او يذهب الى مكة فرج يريد هامة رجع حنت وفي لائتها

لا ليا تبتنه في اياته حتى مات حنت في ارضه ليا تبتنه عدا ان استطاع <sup>حلف</sup>

فهي استطاعت الصد وان نوى القعدة <sup>القعدة</sup> دين لا يخرج الا باذني نظر لكل

Copyright © King Saud University